



قرار رقم () لسنة ٢٠٢١
١٩٣٩

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢١

بشأن الترخيص لشركة / جلوبال كورب للتوريق
(Global Corp Securitization)
لمزاولة نشاط / توريق الحقوق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته بشأن ضوابط منح الترخيص وإستمراره وقواعد تملك أسهم الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية والأنشطة المالية غير المصرفية، وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكّلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١ / ١١ / ١٦ والمعدّم محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

تسري

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة/ جلوبال كورب للتوريق (Global Corp Securitization) -

لمزاولة نشاط / توريق الحقوق المالية - إعمالاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية وقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة تنفيذاً لهما.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

